

وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى

الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق



دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور باماكن متفرقة

إشراف المنطقة (الاولى) - المركزية

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / / ٢٠٢٣

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة
للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً
لهذا الدفتر ، مع مراعاة التعديلات
الواردة به

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

رئيس الادارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندس/

" بدر عبد التواب بدر "

رئيس الادارة المركزية

للمنطقة الاولى (المركزية)

مهندس/

" مجدى عبد السلام "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

" سامى احمد فرج "

رئيس الإدارة المركزية

للسئون المالية و الإدارية

عميد /

" أبو بكر أحمد عساف "

فهرست

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور باماكن متفرقة

إشراف المنطقة (الاولى) - المركزية

٢	 فهرس
٣	 موضوع العطاء
٤	 قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات
٦-٥	 قائمة أثمان العملية
٧	 ملحوظات قائمة الأثمان :
٨	 بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
١٠-٩	 الاشتراطات الخصوصية
١١	 الشروط الخصوصية للعملية
١٣-١٢	 القسم الأول : تقديم العطاء
١٥-١٤	 الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٧-١٦	 القسم الثانى : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى
١٨	 الشروط العمومية
١٩	 نموذج حرف (أ) :
٢٠	 تعهد /
٢١	 نموذج تأمين حركة المرور بموقع العمل

موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية :-

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور باماكن متفرقة

إشراف المنطقة (الاولى) - المركزية

تتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من بنود الأعمال الآتية :-

- بند رقم (١) أعمال تخطيط بالدهانات المرورية البيضاء علي الساخن سمك ٢,٥ مم (Extruder) - بالمتر المسطح .
 - بند رقم (٢) أعمال نقل وتركيب علامات ارشادية ارضية بقائم واحد - بالعدد .
 - بند رقم (٣) أعمال نقل وتركيب علامات ارشادية ارضية بقائمين - بالعدد .
 - بند رقم (٤) أعمال تخطيط بالبوية المرورية العاكسة البيضاء علي البارد - بالمتر المسطح .
 - بند رقم (٥) اعمال فك علامات علوية (كابولى مفرد & مزدوج) ونقلها الى المنطقة المشرفة - بالعدد
 - بند رقم (٦) أعمال توريد وتركيب وعمل تجهيزة أسفل المواسير لتركيبها أعلى الحاجز الخرساني - بالعدد
 - بند رقم (٧) أعمال توريد و تركيب شرائح صوتية خمس مجموعات كل مجموعة خمس خطوط- بالمتر الطولى
- ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات الادارة العامة لهندسة وسلامة الطرق
- ٥ - توصيات المعامل المركزية للهيئة
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- ٧- الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨

الاعمال تتم فى نطاق كلا من

- منطقة وسط الدلتا
- منطقة المركزية الطريق الدائرى الاوسطى
- منطقة جنوب سيناء محطة القطار السريع

الآلات والمعدات اللازمة
كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣)

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتر القياسى	الحد الأدنى للعدد اللازم
<u>اعمال تخطيط الطرق بالبويات</u> <u>المروية العاكسة على الساخن</u> <u>بنظام Extruder</u>	خطاطة على الساخن سيارة نقل مواد الدهانات		١ ١
<u>اعمال تخطيط الطرق بالبويات</u> <u>المروية العاكسة على البارد</u>	خطاطة على البارد سيارة نقل مواد الدهانات		١ ١
<u>فك ونقل علامات</u>	ونش سيارة لنقل الكابولى		١ ١

قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣)

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور باماكن متفرقة

إشراف المنطقة (الاولى) - المركزية

رقم البند	الكمية	بيان الاعمال				الفئة		الجملة	
						ق	جنيه	ق	جنيه
١	٢ م ١٩٠٠	اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن (Extruder) سمك ٢,٥ مم وذلك لتخطيط الطرق على أن يكون عرض الخط المستمر ٢٠ سم او ١٥ سم وعرض الخط المتقطع ١٥ سم (٤م مدهون + ٨ م بدون دهان) وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المألثة النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة . (فقط الف وتسعمائة متر مسطح لا غير)							
٢	١٦٣ بالعدد	نقل وتركيب علامات ارشادية ارضية (شيفرون - مثلث - دائرة) والبند يشمل جميع الاعمال اللازمة من مسامير حدادى راس طاسة بقطر ١٥ مم لنهو عملية التركيب بالموقع والبند وكل ما يلزم لنهو العمل كاملا طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة والفئة تشمل القائم المعدنى شامل قائم واحد وكل ما يلزم للتركيب علي أن يتم استلام العلامة بالماسورة من مصنع العلامات بمدينة نصر . (فقط مائة ثلاثة وستون علامة لا غير)							
٣	١٩ بالعدد	نقل وتركيب علامات ارشادية ارضية على قائمين والبند يشمل جميع الاعمال اللازمة من مسامير حدادى راس طاسة بقطر ١٥ مم لنهو عملية التركيب بالموقع والبند وكل ما يلزم لنهو العمل كاملا طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة والفئة تشمل القائم المعدنى شامل قائمين وكل ما يلزم للتركيب علي أن يتم استلام العلامة بالماسورة من مصنع العلامات بمدينة نصر . (فقط تسعة عشر علامة لا غير)							
٤	٢ م ٢٠٠٠	بالمتر المسطح أعمال تخطيط بالبوية المرورية البيضاء العاكسة على البارد(الصنف رقم ١ سريع الجفاف) و الفئة شاملة كل ما يلزم لنهو العمل و طبقا للشروط والمواصفات وأصول الصناعة و تعليمات المنطقة المشرفة والفئة شاملة بالمتر المسطح المدهون . (فقط الفان متر مسطح فقط لا غير)							
٥	١ بالعدد	اعمال فك علامات علوية (كابولى مفرد & مزدوج) ونقلها الى المنطقة المشرفة طبقا للمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المهندس المشرف (فقط واحد بالعدد فقط لا غير)							

			بالعدد توريد وتركيب وعمل تجهيزة أسفل المواسير لتركيبها أعلي الحاجز الخرساني للعلامات التي يتم تركيبها على قائم واحد طبقاً لأصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة (فقط مائة ثلاثة وستون بالعدد لا غير)	١٦٣ بالعدد	٦
			بالمتر الطولي توريد و تركيب شرائح صوتية على طرق المنطقة خمس مجموعات كل مجموعة خمس خطوط على ان يكون الخط بعرض ٢٠سم او ١٥ و سُمك ٨ مم و بعرض الطريق طبقاً للنموذج المرفق علي الساخن وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية ١٩٨٩:٢٦٢٢ BS أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المائلة النسبة المتبقية	١٠٠٠م.ط	٧
			(فقط الف متر طولى لا غير)		

ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز فى قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم فى بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) كل عطاء او ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المظاريف لا يلتفت إليه .
- (٤) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمنى قبل البدء فى التنفيذ .
- (٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- (٦) المواد التى ستستعمل فى الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٧) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية بإستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسمين والمدرجة أسماؤهم فى مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهورى رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠ .
- (٨) للهيئة الحق فى زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالى قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق فى الإعتراض أو طلب زيادة فى الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (٩) الأسعار التى يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه
- (١٠) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد
- (١١) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذى نص عنه فى دفتر الشروط كاملاً يصير اهماله ولا يلتفت إليه (١٢) الهيئة غير مسئولة ولا تتحمل أى أتاوات أو أى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أى مسمى نتيجة لإستخدامها الأتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أى زيادة تطرأ فى إيجور العمالة وليس للشركة الحق فى المطالبة بأى فروق فى أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٣) الشركة مسئولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أى مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٤) المقاول (الشركة) مسئول مسئولية كاملة عن العملية حتى الإستلام النهائى وعليه أن يتخذ كافة الإحتياطات اللازمة دون حدوث أى أضرار قد يقع للأعمال التى تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائى بمعرفته وعلى حسابه إلا فى حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجة عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق فى زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .
- (١٥) على الشركة أن ترفق كشفا بالمعدات التى يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها
- (١٦) على المقاول تقديم سابق خبرته فى تنفيذ الطرق السريعة سواء بالهيئة او جهات مساوية وأى ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد فى اضافتها .
- (١٧) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل فى المشروع قبل اعتمادة من الهيئة .
- (١٨) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات المعملية بالمعامل المركزية أو أى جهة أخرى معتمدة خصماً على حساب الشركة

بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم () لسنة ٢٠٢٣

بند رقم (١) أعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن (Extruder) سمك ٢,٥ مم - بالمتر المسطح

أعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن (Extruder) سمك ٢,٥ مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ١٥ سم أو ٢٠ سم وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS ١٩٨٩:٣٢٦٢ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المائلة النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة و خط المحور متقطع (٤م مدهون + ٨م بدون دهان) طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة .

بند رقم (٢) أعمال نقل و تركيب علامات ارشادية ارضية بقائم واحد- بالعدد

نقل و تركيب علامات ارشادية ارضية بقائم واحد طبقا لتعليمات الهيئة على ان يتم استلام العلامات من مصنع العلامات المرورية بمدينة نصر ونقلها بمعرفة الشركة الى اماكن التركيب المحددة و الشركة مسئولة عن سلامة العلامات ونظافتها حتى تمام عملية التركيب بالموقع وكل ما يلزم لنهو العمل كاملا طبقا للشروط و المواصفات واصول الصناعة و تعليمات المهندس المباشر .

بند رقم (٣) أعمال نقل و تركيب علامات ارشادية ارضية بقائمين- بالعدد

نقل و تركيب علامات ارشادية ارضية بقائمين طبقا لتعليمات الهيئة على ان يتم استلام العلامات من مصنع العلامات المرورية بمدينة نصر ونقلها بمعرفة الشركة الى اماكن التركيب المحددة و الشركة مسئولة عن سلامة العلامات ونظافتها حتى تمام عملية التركيب بالموقع وكل ما يلزم لنهو العمل كاملا طبقا للشروط و المواصفات واصول الصناعة و تعليمات المهندس المباشر .

بند رقم (٤) أعمال وتخطيط على البارد - بالمتر المسطح

أعمال تنفيذ تخطيط بالبوية المرورية البيضاء العاكسة على البارد (الصف رقم ١ سريع الجفاف) وكل ما يلزم لنهو العمل كاملا طبقا للرسومات والشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المباشر .

بند رقم (٥) أعمال فك ونقل علامات علوية (كابولي مفرد&مزدوج) - بالعدد .

بالعدد توريد وتركيب وعمل تجهيزة أسفل المواسير لتركيبها أعلي الحاجز الخرساني طبقاً لأصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة .

بند رقم (٦) أعمال توريد وتركيب وعمل تجهيزة أسفل المواسير لتركيبها أعلي الحاجز الخرساني - بالعدد .

بالعدد اعمال فك علامات علوية (كابولي مفرد & مزدوج) ونقلها الى المنطقة المشرفة طبقا للمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المهندس المشرف .

بند رقم (٧) توريد وتركيب شرائح صوتية - بالمتر الطولي

بالمتر الطولي توريد و تركيب شرائح صوتية على طرق المنطقة خمس مجموعات كل مجموعة خمس خطوط على ان يكون الخط بعرض ٢٠ سم و سُمك ٨ مم و بعرض الطريق طبقا للنموذج المرفق علي الساخن وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS ٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المائلة النسبة المتبقية.

الأشتراطات الخصوصية

اولا : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على الساخن (Extruder)

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور اثناء التشغيل.
- ٢ - أعمال تخطيط الطرق بالبويات العاكسة " الترموبلاستيك على الساخن " شاملة المحاور - اثنين خط أبيض مستمر على الجانبين + الخطوط البيضاء المتقطعة بطول ٤ متر مدهون مع ترك مسافة ٨ متر بدون دهان بين الخطوط البيضاء المتقطعة ومستمر في المنحنيات الأفقية والرأسية في الطرق المفردة وطبقا للرسومات المرفقة.
- ٣ - يجب أن يكون عرض خط الأجناب ١٥ سم أو ٢٠ سم وخط المحور ١٥ سم وبسمك لا يقل عن ٢,٥ مللي
- ٤ - فترة الضمان للخطوط المنفذة عامان من تاريخ الاستلام الابتدائي او نهو الاعمال .
- ٥ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بعد نهو الاعمال
- ٦ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ثلاثين دقيقة وحتى تمام الجفاف مع تأمين مواقع العمل بمقطورة مجهزة عليها سهم إضاءة أصفر متقطع والتشديد على إرتداء طاقم التشغيل ملابس الأمان والتي تتمثل في قميص الأمان العاكس وخوذة وقفازات أمان وأحذية أمان وكمامة لحماية الجهاز التنفسي
- ٧ - للهيئة الحق في أخذ عينات من البويات المرورية قبل وأثناء التشغيل للاختبار بالمعامل المعتمدة بمعدل عينة كل ٥٠ كم.
- ٨ - على المقاول استخدام البويات وبودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-
 - أ - الأنعكاس باستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer لا يقل عن ١٥٠ Mcd.M-٢.Lx عند الإستلام الإبتدائي و ١٠٠ في نهايه السنه الاولى و ٧٥ في نهاية السنة الثانية.
 - ب - التالق لا يقل عن ١٧٥ Mcd.M-٢.Lx باستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer
- ٩ - على المقاول إستخدام الخامات التي تحقق الكميات الآتية :-
 - (١) نسبة المادة الرابطة $20 \pm 2\%$
 - (٢) نسبة بودرة الزجاج الداخلية ClassA ٢٠ % حد أدنى والخارجية ClassB ١٠ % وحدود السماحية ١٠ % من كل نسبة على حدة.
 - (٣) نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% Type A(Anatase)& Type R(Rutile)

ثانيا : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على البارد

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور اثناء التشغيل
- ٢ - الأسعار التي يتم الاتفاق عليها تسرى لمدة ستة اشهر من تاريخ الاستلام الابتدائي او نهو الاعمال
- ٣ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ بعد نهو الاعمال
- ٤ - يجب أن يحتوى المظروف الفني على الآتى :-
 - أ - كشف بسابقة الاعمال
 - ب - كشف المعدات المملوكة للشركة
 - ج - مصدر بودرة الزجاج وللهيئة الحق في أخذ عينات من المواد الخام المستخدمة لاختبارها بالمعامل المعتمدة

- ٥ - لا يتم تنفيذ التخطيط داخل المناطق السكنية أو على سطح الطريق الذي فيه تشكلات سطحية (تخذد -
تموجات - نضح) أو بجوار البردورات
- ٦ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ساعة وحتى تمام الجفاف
- ٧ - على المقاول استخدام بودة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-
- أ - الأنعكاس لا يقل عن ١٠٠ -١ Mcd.M-٢.Lx باستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer

الشروط الخصوصية

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التى تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الاضافة أو التغيير وتلغى تلقائيا المواد التى لا تدخل فى العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) الى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عمومية : ، ، ، ، (١١) ، ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقا للآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- ٧ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨

القسم الأول

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور باماكن متفرقة

إشراف المنطقة (الاولى) - المركزية

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١,٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور باماكن متفرقة

إشراف المنطقة (الاولى) - المركزية

مادة رقم (١,٠٢) العطاء يضاف الآتى

عملية : أعمال تأمين سلامة المرور باماكن متفرقة

إشراف المنطقة (الاولى) - المركزية

مادة رقم (١,٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣,٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين (عدد ١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في الاعمال المطلوبة واذا قصرت في استخدامه أو تعيينه أو استبداله بآخر خلال سبعة أيام من تاريخاخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه) عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

مادة رقم (٣,١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي (شهر) من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء منه .

بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤,٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهابا وعودة) .
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد : -

- | | | | | |
|---|---------------------------------|---|-------|------------------------|
| ٢ | مهندس | : | ٥٠٠٠٠ | (خمسون ألف جنيهه) |
| ٢ | مساعد مهندس أو ملاحظ فنى | : | ٣٠٠٠٠ | (ثلاثون ألف جنيهه) |
| ٢ | سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم | : | ١٥٠٠٠ | (خمسة عشر الف جنيهه) |
| ٢ | عامل عادى | : | ١٠٠٠٠ | (عشرة آلاف جنيهه) |
- وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .

الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

=====

أولاً: التأمين الابتدائي

- بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره جنيته يقدر ٥ % عند توقيع العقد
- بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلاً من اللجوء للصرف بال شيكات الورقية و على الشركة او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذي سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائي

- بند (٣) يجب على المقاول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي الى ما يساوي قيمة التأمين النهائي المشار اليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله الى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بدفاتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .
- بند (٤) المقاول مسئول عن المحافظة على سلامة المرافق التي تتداخل في منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة .
- بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .
- بند (٦) الفئات التي يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اى كان نوعها التي يتكبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد ويعمل الحساب الختامي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفات الجمركية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الاخرى •
- بند (٧) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص في حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة
- بند (٨) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر •

بند (٩) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

ثالثا : تنظيم التقدم بالشكاوي

بند (١١) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلي مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلي المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بالبت الفني .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف المالية بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بالبت المالي .	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .	يتم تقديمها بعد يومي عمل علي الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي .

القسم الثانى

الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى طبقاً لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنة ١٩٩٠ (البند رقم (١١) الى رقم (٤٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .
بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد فى المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الاتى : -

يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خالياً من أية معوقات لايحول دون تحميله كامل ا لمسئولية المدنية أو الجنائية من اية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسئولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتمكنان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الاتى : -

لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أوالتعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الاتى :

لايصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصريح باستخدامها .
بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الاتى :-

١١- يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تقفل حارة واحدة وهى التى سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .

٢- سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠ جنيه) ألفان جنيه عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات اللازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .

٣ - على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولا عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٥٠ جنيه (خمسون جنيها) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .

٤ - يلتزم المقاول بتوفير عدد واحد سيارة لزوم نقل العينات المأخوذة من موقع التنفيذ لاختبارها بالمعامل المركزية بالهيئة بمدينة نصر او لاحدي المعامل المتخصصة و ذلك تحت اشراف المنطقة او الإدارة المركزية لهندسه وسلامه الطرق في اي وقت يراه .

٥ - يلتزم الطرف الثانى بتوريد عدد ٢٥ كرتونة ورق A٤ طبقا للمواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى على ان يتم فحصها واتخاذ الاجراءات اللازمة عن طريق الادارة العامة لمركز المعلومات بالهيئة على ان يتم تسليمها للمخازن وذلك خلال مدة المشروع وتوقيع غرامة قدرها ٤٠٠٠٠ جنية (اربعون الف جنية) فى حالة عدم التوريد لمدة المشروع.

بند (٤١) : الإستلام الإبتدائى :

- - يجب على المقاول ان يخطر الهيئة عن اليوم الذى يتم فيه العمل , و ذلك قبل حلول هذا اليوم باسبوع على الأقل و عند اتمام الأعمال يتم تشكيل اللجنة بأمر من السيد رئيس قطاع التنفيذ و المناطق باستلامها استلام ابتدائى طبقا للاسلوب الفنى المعتمد من الهيئة بحضور المقاول أو مندوبه و فى حالة عدم حضوره بعد اخطاره تقوم لجنة الهيئة بذلك وحدها و يكون المحضر فى هذه الحالة حجة على المقاول و يحرر محضرا من ثلاث صور عن عملية الإستلام الإبتدائى و تسلم صوره منه للمقاول أو مندوبه و اذا لم يكن حاضرا فيثبت غيابه , و فيما يتعلق بإمضاء المحضر و ما قد يكون لدى المقاول من اعتراضات بشأنه فانه يجرى طبقا لنصوص المادة رقم ٦,٠٦ الخاصة بسحب العمل من المتعاقد .

• و يضاف الأتى :

على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لإنهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ صدور قرار التقييم .

بند (٤٢) : مدة الضمان :

- فترة الضمان لجميع الأعمال (عام) من تاريخ الإستلام الإبتدائى أو تاريخ نهو الأعمال ما عدا بند رقم (١) الضمان عامان والبند رقم (٤) ستة اشهر .

الشروط العمومية

بند رقم (١٤ أ) معدل :

الاستلام الابتدائي :

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ و المناطق لهذا الغرض وموافقتها النهائية المعتمدة على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقا للشروط والمواصفات هي الاساس فى تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها فى العقد

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائي اللازم متضمنه رأيها فى تقييم العملية والموافقة على الاستلام الابتدائي أو ارجاء التقييم والاستلام الابتدائي لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة فى المشروع فى مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام نهو العمل المتعاقد عليه أما فيما يختص بصرف المستخلص الختامى للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقا لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائي .

بند (١٤ ب) معدل :

تقييم العملية

اولا : عموميات :

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (١٤-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار ادارى بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونه من :
 - ١ - مندوب الادارة المركزية للطرق
 - ٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة
 - ٣ - مندوب المعامل المركزية
 - ٤ - مندوب المنطقة التى أشرفت على التنفيذ
 - ٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .

ثانيا : اجراءات التقييم :

- ٢- ١ : تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الأعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هومبين بدفتر المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معايينه) .

ثالثا : التقرير النهائى :

- ٣- ١ : تقوم اللجنة بتقديم تقريرا تفصيليا بنتائج عملها الى الادارة المركزية لتنفيذ وصيانة الطرق فى خلال مدة أقصاها شهرين متضمنا رأيها فى تقييم العملية .
- ٣- ٢ : إرجاء التقييم لحين إجراء اصلاحات معييه بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .

نموذج حـرف (أ)

تقديم العطاء

أنا / نحن الموقع على هذا :

المقيم بجهة :

المتخذ : لا مختارا أو عند

من رعايا : أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط الخصوصية

المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة وأخطرت علما
بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقا للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات وأسعارالمبينة بالقائمة
المدونة بهذا العطاء .

وأقر / نقر أن وسائل النقل اللازمة لانجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة للانجاز متوفرة
لدى/ لدينا ، وأن أتحمّل / نتحمّل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ
الذى يساويه الكميات المنجزة فعلا محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو
المناقصة : على أن أتعهد /نتعهد ايداع مبلغ التأمين المنصوص في المادة (٢,٠٣) من دفتر المواصفات القياسية
ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل للالغاء من وقت ارساله بمعرفتى وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة
الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء من اليوم التالى لتاريخ فتح المظاريف وطبقا للوارد بالمواد (١,٠٣)، (١,٠٥) من دفتر
المواصفات القياسية .

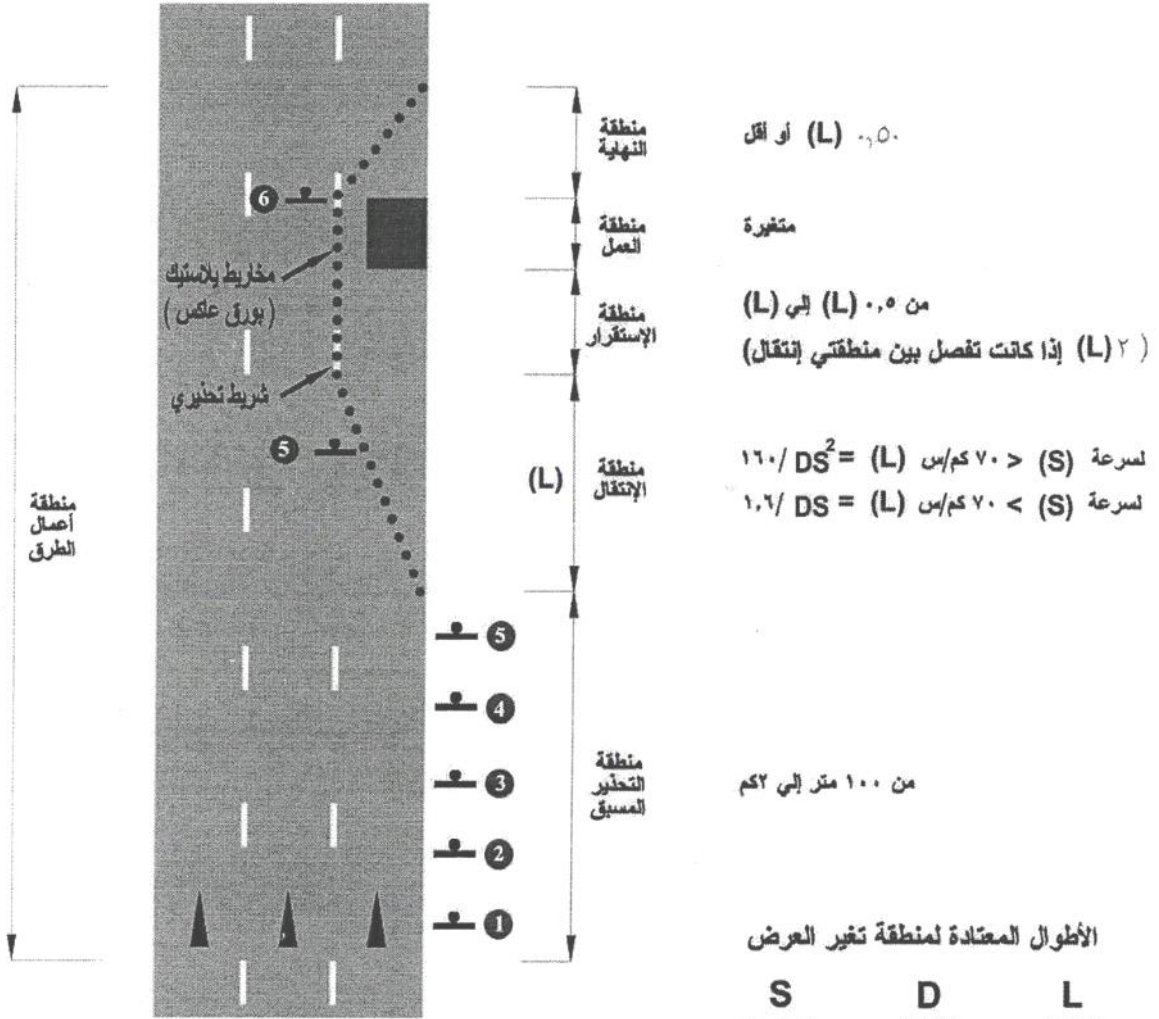
وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء للمدة اللازمة متى حالت ظروف القاهرة دون امكان
البت في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحيتها ، وذلك اذا أخطرتنى / أخطرنا الهيئة بذلك في الوقت المناسب .

تعهد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسمين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقتى وتخصم من مستحقائى لدى الهيئة .

منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق



L= طول منطقة تغير العرض
D= الإزاحة الجانبية بالمتر
S= سرعة الإقتراب كم/س
▶ = إتجاه السير

الأطوال المعتادة لمنطقة تغير العرض

S (كم/س)	D (أمتار)	L (أمتار)
٤٠	٤٠	٤٠
٦٠	٤٠	٩٠
٨٠	٤٠	٢٠٠
١٠٠	٤٠	٢٥٠

رقم العلامة	شكل العلامة	موقع العلامة
4		بعد 50م من العلامة السابقة
5		بعد 50م من العلامة السابقة
6		نهاية منطقة العمل

رقم العلامة	شكل العلامة	موقع العلامة
1		في بداية منطقة العمل
2		بعد 50م من العلامة السابقة
3		بعد 50م من العلامة السابقة